

Distr.: General
7 February 2020
Arabic
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية



كيوتو، اليابان، ٢٠-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٢٠

البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت*

النُهُج المتعددة الأبعاد التي تعتمدها الحكومات من أجل تعزيز سيادة القانون من خلال أمور منها توفير سبل الوصول إلى العدالة للجميع؛ وإقامة مؤسسات فعالة ونزيهة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع؛ والنظر في وضع تدابير اجتماعية وتعليمية وتدابير أخرى ذات صلة، منها تدابير تستهدف ترسيخ ثقافة احترام القانون مع احترام الهويات الثقافية، وفقاً لإعلان الدوحة

متابعة إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور

تقرير الأمين العام

ملخص

أيدت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٤/٧٠، إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المعقود في الدوحة من ١٢ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥. ويقدم هذا التقرير معلومات عما يتخذ على الصعيد الوطني من إجراءات تشريعية وما يصدر من توجيهات سياساتية من أجل تنفيذ المبادئ الواردة في إعلان الدوحة. وهو يكمل المعلومات الواردة في تقارير الأمين العام عن متابعة المؤتمر الثالث عشر والأعمال التحضيرية للمؤتمر الرابع عشر التي قُدمت إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دوراتها من الخامسة والعشرين إلى الثامنة والعشرين (E/CN.15/2016/11 و E/CN.15/2017/11 و E/CN.15/2018/11).

.A/CONF.234/1 *



الرجاء إعادة استعمال الورق

270220 270220 V.20-01082 (A)



أولاً - مقدمة

- ١- أيدت الجمعية العامة، في قرارها ١٧٤/٧٠، إعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المعقود في الدوحة من ١٢ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥.
- ٢- وفي القرار ١٧١/٧٤، بشأن متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، كررت الجمعية العامة دعوتها للحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية إلى أن تطلع المؤتمر الرابع عشر على أنشطتها الرامية إلى تنفيذ إعلان الدوحة، بغية تقديم إرشادات بشأن صوغ التشريعات والسياسات والبرامج في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية على الصعيدين الوطني والدولي. وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، تحقيقاً لهذه الغاية، أن يُعدّ تقريراً عن الموضوع يُقدّم إلى المؤتمر الرابع عشر للنظر فيه.
- ٣- وقد أُعدّ هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٧١/٧٤. وهو يُقدّم معلومات عمّا اتُّخذ على الصعيد الوطني من إجراءات تشريعية وما أُصدر من توجيهات سياساتية من أجل تنفيذ المبادئ الواردة في إعلان الدوحة.
- ٤- وحتى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، كانت قد وردت ردود من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أستراليا، ألبانيا، أيرلندا، بلغاريا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، بيلاروس، تونس، الجزائر، رومانيا، سنغافورة، صربيا، العراق، عمان، غواتيمالا، فرنسا، كندا، الكويت، لبنان، ليختنشتاين، المغرب، ميانمار، هنغاريا، هولندا.
- ٥- كما قُدمت معلومات من المنظمة الدولية للهجرة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف).
- ٦- ووردت ردود من المعاهد التالية التابعة لشبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية: معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، ومعهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الإحرام ومعاملة المجرمين، ومعهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، والمعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها، المنتسب إلى الأمم المتحدة، ومعهد راؤول فالينبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، ومعهد تايلند للعدالة.
- ٧- ووردت أيضاً مساهمات من رابطة الدول المستقلة، وأمانة اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، والمحكمة الجنائية الدولية، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الجمارك العالمية.

- ٨- وقدمت المنظمات غير الحكومية التالية معلومات: أكاديمية علوم القضاء الجنائي، والاتحاد الياباني لنقابات المحامين، والمنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي.
- ٩- ونظرا لطول الردود وحجمها، أوردت الأمانة في هذا التقرير موجزا للمعلومات الواردة، وأتاحت النص الكامل للردود المقدمة في الموقع الشبكي للمؤتمر (www.unodc.org/congress).

ثانياً- المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء، وكيانات الأمم المتحدة، ومعاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية

ألف- الإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء

ألبانيا

١٠- أبلغت ألبانيا عن جهودها الرامية إلى تعزيز كفاءة نظام العدالة الجنائية المعمول به في البلد. وأشارت ألبانيا إلى ما تتخذه من تدابير من أجل تحسين معاملة السجناء والمحتجزين من الأحداث الجانحين، وهي تدابير شكّلت أساس الاستراتيجية وخطة العمل الوطنيتين لعدالة الأحداث للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١.

١١- وأبلغت ألبانيا أيضاً عما تتخذه من تدابير من أجل كفالة توفير المساعدة القانونية في الإجراءات الجنائية، وسلّطت الضوء على إنشاء أربعة مراكز لتقديم خدمات المساعدة القانونية الأولية.

الجزائر

١٢- أبلغت الجزائر عما تضطلع به من تدابير وما تبذله من جهود على الصعيد الوطني من أجل التأكد من أن التشريعات الوطنية عادلة وغير تمييزية بأي شكل من الأشكال، بما في ذلك تنقيح التشريعات الوطنية، وتبسيط الإجراءات الجنائية، وبذل الجهود الرامية إلى ضمان وفاء نظام العدالة الجنائية بمسؤوليات متعددة في مجال المساءلة.

١٣- وقدمت الجزائر أيضاً معلومات عن جهودها الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي من أجل التصدي للجريمة المنظمة والفساد ومكافحتهما، والتأكد من أن البلد يفي بمتطلبات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وكذلك بمتطلبات الصكوك القانونية الدولية الأخرى ذات الصلة.

الأرجنتين

١٤- أبلغت الأرجنتين عن مجمل جهودها الرامية إلى إدماج المنظور الجنساني في نظامها الوطني للعدالة الجنائية، وقدمت بياناً مفصلاً عن خططها الوطنية لتنفيذ تلك الجهود. وأبلغت الأرجنتين أيضاً عما تضطلع به من مبادرات تهدف إلى تعزيز قدرة مؤسسات إنفاذ القانون، وأشارت إلى أنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها الحكومة لهذا الغرض.

١٥ - وسلّطت الأرجنتين الضوء أيضا على مجمل جهودها المبذولة فيما يتعلق بتعزيز التعاون الدولي والإقليمي، والمشاريع الوطنية التي تستهدف مجالات محدّدة مشمولة بولاية مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب).

أستراليا

١٦ - أبلغت أستراليا عن مجمل الجهود المضطلع بها من أجل تنفيذ إعلان الدوحة، وبخاصة تنفيذ سياسات وطنية شاملة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، واتخاذ تدابير تهدف إلى حماية الأطفال من جميع أشكال العنف والاستغلال والإيذاء، وكذلك إدماج المسائل المتصلة بالأطفال والشباب في الجهود الرامية إلى إصلاح نظم العدالة الجنائية، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في نظام العدالة الجنائية. كما قدّم عرض مفصّل للتدابير التي تتخذها أستراليا في هذا الصدد.

١٧ - وأشارت أستراليا إلى طائفة واسعة من المبادرات والبرامج والسياسات التشريعية الجديدة الرامية إلى تنفيذ إعلان الدوحة. وتركّز هذه المبادرات على التعاون الدولي والإقليمي من أجل مكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية، والتدابير الرامية إلى منع ومكافحة الأشكال الجديدة والناشئة والمتطوّرة للجريمة، وبناء قدرات مؤسسات إنفاذ القانون والعدالة الجنائية، والتدابير الرامية إلى تهيئة بيئة سببرانية آمنة وقادرة على مواجهة الأخطار. وتركّز مبادرات أخرى على النهج الوطنية المتعلقة بمشاركة الجمهور في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك التدابير المتّخذة لضمان إسهام المجتمع المدني والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية في هذا الشأن؛ وتنفيذ برامج توعية تهدف إلى بثّ قيم أساسية تستند إلى سيادة القانون وتدعمها برامج تثقيفية؛ وتدابير ترمي إلى تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص بهدف منع الجريمة ومكافحتها.

بيلاروس

١٨ - أشارت بيلاروس إلى التدابير الوطنية الرامية إلى تنفيذ الفقرات من ١ إلى ٥ من إعلان الدوحة، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تعزيز الروح المهنية والشفافية في النظام القضائي. وسلّطت بيلاروس الضوء على تحقيق النظام القضائي في البلد التوازن من حيث نوع الجنس. وقدمت بيلاروس أيضا إحصاءاتها الوطنية عن الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والجريمة الوطنية فيما يتعلق بالجرائم الخطيرة وإحصاءاتها الوطنية عن الأسلحة النارية، مع تقديم بيان مفصّل عن الأسلحة النارية المضبوطة.

١٩ - وبالإضافة إلى ذلك، أشارت بيلاروس إلى حماية حقوق الأطفال ومصالحهم، بما في ذلك التدابير البديلة التي تتخذ في مجال العدالة فيما يتصل بالأحداث الجانحين، ومجموعة من التدابير الرامية إلى ضمان حقوق القُصّر المشمولين بإجراءات جنائية ومصالحهم وسلامتهم البدنية والنفسية.

بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)

٢٠ - أبلغت دولة بوليفيا المتعددة القوميات عن مجمل جهودها الرامية إلى مكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والفساد والإرهاب والعنف، وكذلك عن الإجراءات المتّخذة في مجال إعادة

تأهيل السجناء وإعادة إدماجهم، وذلك باعتماد نهج شامل يهدف إلى إدماج التعليم والتوظيف والرياضة والثقافة في الأنشطة اليومية التي يمارسها السجناء.

٢١- وأشارت دولة بوليفيا المتعددة القوميات إلى ما تضطلع به من أنشطة ترمي إلى منع الجريمة، وسلّطت الضوء على جهودها المبذولة للتصديّ للاتجار بالمخدرات، التي يضطلع بها بوجه خاص من خلال التعاون الثنائي مع البلدان المجاورة. وأشارت الحكومة أيضا إلى استراتيجيتها بشأن منع استهلاك المخدرات بين الشباب عن طريق تعزيز أنشطة التوعية.

بلغاريا

٢٢- أبلغت بلغاريا عما تبذله الحكومة من جهود في مجال منع الجريمة، وذلك من خلال الاضطلاع بأنشطة تستهدف الأطفال والشباب وكذلك الفئات الضعيفة.

٢٣- وبالإضافة إلى ذلك، أبلغت بلغاريا عن الجهود التي تبذلها الحكومة لتعزيز التعاون الدولي في التصديّ للجريمة المنظمة عبر الوطنية، وخصوصا الاتجار بالأشخاص، والجريمة السيبرانية، والاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية.

كندا

٢٤- أشارت كندا إلى مجمل جهودها المتصلة بتوجيه سياساتها الوطنية فيما يتعلق بمعالجة المسائل ذات الصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وفيما يتعلق بمجال الاتجار بالأشخاص، سلّطت كندا الضوء على تنفيذ سياسة وطنية جمعت بين الجهود المبذولة على الصعيد الاتحادي من أجل التصديّ للاتجار بالأشخاص في كندا وفي الخارج. وأبلغت كندا عن استراتيجية وطنية لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي على شبكة الإنترنت، وهي استراتيجية وسّع نطاقها مؤخرا، كما سلّطت الضوء على الدعم الذي تقدمه الحكومة إلى مؤسسات محدّدة تساهم في معالجة هذه المسألة.

٢٥- وأبرزت كندا ما تضطلع به الحكومة الوطنية من أعمال بالتعاون مع حكومات الأقاليم والمقاطعات من أجل إقامة نظام عدالة منصف يمكن الوصول إليه. وسلّمت كندا بأهمية إدماج المسائل المتصلة بالشباب في عملية إصلاح نظم العدالة الجنائية، وسلّطت الضوء على أنها تتعهد بنظام عدالة جنائية منفصلا للشباب. وأبلغت كندا كذلك عن نهجها المتعدد التخصصات والقطاعات في التصديّ للعنف ضد النساء، بما في ذلك قتل النساء والفتيات بدافع جنساني، وهو نهج يشمل مزيجا من تدابير التصديّ التشريعية وغير التشريعية على السواء، صُمم بهدف منع العنف ضد النساء والحد من انتشاره. وسلّطت كندا الضوء أيضا على ما يتخذ من تدابير مراعية للمنظور الجنساني في مجالات منع الجريمة والعدالة الجنائية ومعاملة المجرمين.

٢٦- وقدّمت كندا بيانا مفصّلا عن تدابير تعالج مجالات أخرى من منع الجريمة والعدالة الجنائية، وسلّطت الضوء على جهود محدّدة في مجال التعاون الدولي تستهدف الإرهاب، والفساد، وغسل الأموال، والصنع غير المشروع للأسلحة النارية، والجريمة السيبرانية، والاتجار بالممتلكات الثقافية، والجرائم ضد الأحياء البرية، والعدالة التصالحية، وتتناول كذلك سيادة القانون بوجه عام.

فرنسا

٢٧- أبلغت فرنسا عن سياساتها الوطنية بشأن مسائل منع الجريمة والعدالة الجنائية. وأشارت فرنسا بوجه خاص إلى التدابير المتخذة بهدف تعزيز سيادة القانون في عملياتها القضائية، أي فيما يتعلق بالحق في محاكمة عادلة، والحصول على المساعدة القانونية، وتعزيز نزاهة القضاء، وإدماج تدابير محدّدة الأهداف متصلة بالأحداث الجانحين، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والاستراتيجيات الوطنية، وتنقيف الأطفال والشباب في المسائل المتصلة بمنع الجريمة والعنف، واعتماد تدابير محدّدة تهدف إلى حماية الضحايا والشهود.

٢٨- وفيما يتعلق بمنع الجريمة، أشارت فرنسا أيضا إلى تدابير متّخذة بهدف حماية الصحفيين من العنف الموجه. وأشار أيضا إلى تدابير ترمي إلى تعزيز التعاون الدولي في المسائل المتصلة بتسليم المطلوبين والمساعدة القانونية المتبادلة، ونقل الإجراءات الجنائية والأشخاص المدانين.

غواتيمالا

٢٩- أبلغت غواتيمالا عن مجمل الجهود الرامية إلى تنفيذ سياسات وطنية شاملة وجامعة بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية، وخصوصا التدابير التي تؤثر على النساء والأطفال والشباب. وأبلغت غواتيمالا أيضا عن مبادرات محدّدة لبناء القدرات.

٣٠- وأشارت غواتيمالا إلى تدابير متصلة بحماية الأطفال وإدماج المنظور الجنساني في السياسات المؤسسية، وسلّطت الضوء على ما تبذله من جهود ترمي إلى تعزيز التعاون الدولي في مجالي منع الجريمة والعدالة الجنائية.

هنغاريا

٣١- أشارت هنغاريا إلى مجمل جهودها الرامية إلى تعزيز نظام العدالة الجنائية، وخصوصا التعديلات التي أدخلت على قوانينها الوطنية المتعلقة بحماية الضحايا وقدرتهم على الحصول على المساعدة القانونية، بما في ذلك إعادة صوغ الإطار القانوني الوطني بشأن تقديم خدمات الدعم للضحايا، وكذلك سن قانون جديد بشأن العنف العائلي. وأبلغت هنغاريا عما اعتمدته من تدابير تنفيذية تهدف إلى منع الفساد ومكافحته، وذلك عن طريق استحداث جرائم يعاقب عليها القانون في تشريعها الوطنية، تشمل الرشوة والتجارة بالنفوذ وعدم الإبلاغ عن جريمة ذات صلة بالفساد.

٣٢- وسلّطت هنغاريا الضوء على الشراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل تعزيز منع الجريمة، وأشارت إلى مشروع المدينة الآمنة (Safecity)، الذي يُدمج عناصر تتعلق بمنع الجريمة في التصميم البيئي. وذكرت هنغاريا أنها عززت عمليات تحديد هوية الأطفال المعرضين للخطر عن طريق استحداث مبادئ توجيهية تتعلق بحماية الأطفال ومنع إيذائهم. ويتطلّب هذا النظام التعامل مع بيانات سرية. كما يتلقى الأخصائيون الاجتماعيون التدريب على استبانة حالات إيذاء الأطفال واستغلالهم في البغاء والاتجار بهم وعلى التصدي لذلك على النحو المناسب.

العراق

٣٣- أبلغ العراق عن إطلاق استراتيجية للأمن الوطني بشأن ضمان سلامة وحماية الاقتصاد، والثقافة، والمجتمع، وتكنولوجيا المعلومات، والاتصالات، والطاقة، والموارد الطبيعية، وأشار إلى أنه لا يمكن تحقيق أهداف الاستراتيجية دون التركيز على عناصر حاسمة متصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية. وتشمل هذه العناصر الحاسمة النهوض بكفاءة هيئات إنفاذ القانون وقدراتها، وتحديد وحدات إنفاذ القانون ذات الصلة في وزارة الداخلية، وحماية حقوق الإنسان.

الكويت

٣٤- أبلغت الكويت عن مجمل جهودها الرامية إلى دعم تنفيذ إعلان الدوحة، والتي تشمل مجموعة من الأنشطة وتدابير التصدي مثل مراقبة الحدود، وتدابير الأمن الوطني، وتدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون على التصدي على النحو المناسب لأشكال مختلفة من الإرهاب، وسنّ تشريعات وطنية لحماية البيئة وحماية المهاجرين، وخصوصاً الأطفال والنساء، وكذلك تصميم برامج لإعادة التأهيل وتنفيذها.

٣٥- وقدمت الكويت أيضاً بياناً مفصلاً عن جهودها الرامية إلى إذكاء الوعي العام بالمسائل المتصلة بسيادة القانون ومنع الجريمة، وعن جهودها الرامية إلى وضع وتنفيذ تدابير محددة تهدف إلى تهيئة بيئة إلكترونية آمنة ومكافحة جميع أشكال الأنشطة الإجرامية على شبكة الإنترنت. كما قدمت معلومات عن جهودها الوطنية الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية عن طريق تعزيز التعاون الوطني والإقليمي والدولي.

لبنان

٣٦- قدم لبنان معلومات عن الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان، وذلك عن طريق تنقيح ما هو قائم من قوانين وطنية وسنّ أخرى جديدة لحماية الضحايا وضمان حصولهم على معاملة منصفة، وبذل جهود ترمي إلى توفير التدريب وبناء القدرات في مجالات الاتجار بالبشر، وإعادة تأهيل المجرمين وإعادة إدماجهم، والعنف الجنساني والعائلي. وعلى الصعيد الدولي، فعّل لبنان أطراً للتعاون بهدف ضمان سرعة الاستجابة لطلبات التعاون الدولي.

ليختنشتاين

٣٧- أبلغت ليختنشتاين عن مجمل جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر والرق الحديث عن طريق تنفيذ إجراءات محددة الأهداف. وأشارت ليختنشتاين أيضاً إلى الجهود التي تبذلها مع دول أخرى تتقارب معها في التفكير في مجموعة المساءلة والاتساق والشفافية من أجل وضع مدونة سلوك بشأن الإجراءات التي يتخذها مجلس الأمن لمكافحة الجرائم الفظيعة.

المغرب

٣٨- قدّم المغرب بياناً مفصلاً عن سياساته في مجال القانون الجنائي، وخصوصاً في مجال منع الجريمة على الصعيدين الوطني والدولي. وأبلغ أيضاً عن جهوده الوطنية الرامية إلى تعزيز سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والحق في محاكمة عادلة، بما في ذلك التشريعات ذات الصلة الرامية إلى ضمان المساواة بين جميع الأفراد أمام القانون.

٣٩- كما قدّم المغرب معلومات مفصلة عن جهوده الوطنية والإقليمية والدولية لمكافحة جميع أشكال ومظاهر الجريمة والإرهاب والفساد عن طريق موازنة التشريعات الوطنية ووضع استراتيجيات وطنية بشأن الجريمة والإرهاب والفساد، واتخاذ التدابير الجنائية المناسبة للتصدي لأشكال الجريمة الجديدة والمستجدة.

ميانمار

٤٠- قدّمت ميانمار بياناً عن استراتيجيتها الوطنية لمنع الجريمة، التي تنطوي على تنفيذ عدّة مشاريع وطنية تهدف إلى منع الجريمة في مناطق مختلفة من البلد. وسلّطت ميانمار الضوء على تعاونها مع المكتب في مجالات الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والاتّجار غير المشروع، ومكافحة الفساد والعدالة الجنائية، وكذلك معالجة المسائل المتعلقة بالمخدرات والمسائل الصحية وسبل كسب العيش المستدامة والتنمية.

٤١- وأبلغت ميانمار عن وضع السياسة الوطنية الجديدة لمكافحة المخدرات، وتعديل القانون القائم بشأن العقاقير المخدرة. وأبلغت ميانمار أيضاً عن اعترافها بتحديث القوانين الوطنية بشأن الاتّجار بالأشخاص وحقوق الطفل ومكافحة غسل الأموال.

هولندا

٤٢- أبلغت هولندا عن تنفيذ الخطة الأمنية التي وضعتها الحكومة بهدف توطيد التعاون من أجل تدعيم المبادرات والأنشطة الرامية إلى تعزيز سيادة القانون.

٤٣- وسلّطت هولندا الضوء أيضاً على مجمل الجهود التي يبذلها البلد في مجال مكافحة الجريمة المنظّمة وغسل الأموال والجريمة السيبرانية، وكذلك على إنشاء صندوق لتعويض الضحايا.

عمان

٤٤- أبلغت عمان عن جهودها في مجال إعادة تأهيل السجناء وإعادة إدماجهم، وكذلك عن سائر التدابير ذات الصلة المتخذة بهدف تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية. وأبلغت أيضاً عن اتّخاذ تدابير أكثر تحديداً واتساقاً بالطابع التقني لمكافحة الجريمة المنظّمة والفساد.

بيرو

٤٥- أبلغت بيرو عن نهجها الوقائي في مكافحة الجريمة، وخصوصاً تنفيذ برنامج شامل لمنع الجريمة من منظور استراتيجي يركز على الشباب المعرضين للخطر. وأشارت بيرو إلى سياساتها

المتعلقة بمنع الجريمة بين الأحداث الجانحين، التي تُنفَّذ في المجتمعات المحلية والمدارس بالتعاون مع الجهات المعنية الحكومية وغير الحكومية بهدف ضمان اتباع نهج متعدد التخصصات.

٤٦- وسلّطت بيرو الضوء أيضا على الجهود الرامية إلى إدماج المنظور الجنساني في نظام العدالة الجنائية، بوسائل منها وضع وتنفيذ سياسات لمنع العنف ضد المرأة ومواجهته.

رومانيا

٤٧- أبلغت رومانيا عن التطورات الوطنية المتصلة بالتشريعات الجنائية والإجراءات المعمول بها في القانون الجنائي، وخصوصا في مجالات حماية الأطفال من الاعتداء والاستغلال الجنسيين، وحماية ضحايا الإحرام، ومنع الإرهاب ومكافحته، ومنع ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وأشارت رومانيا إلى جهودها الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي، وبخاصة من خلال الشبكة الجنائية القضائية الرومانية، التي تُناقش من خلالها الجوانب العملية للتعاون الدولي في المسائل الجنائية.

٤٨- وأشارت رومانيا إلى جهودها الرامية إلى وضع برامج لإذكاء الوعي تهدف إلى بث قيم أساسية قائمة على سيادة القانون، وتشمل هذه الجهود تعزيز مشاركة القطاع الخاص في هذه البرامج على نحو فعال. وأبلغت رومانيا أيضا عن مجمل جهودها الرامية إلى مكافحة اكتظاظ السجون، وتطوير أنشطة التدريب وبناء القدرات، وتعزيز القدرات الإدارية والمؤسسية على الصعيد الوطني.

الاتحاد الروسي

٤٩- أشار الاتحاد الروسي إلى عدّة برامج واستراتيجيات وطنية تهدف إلى القضاء على العنف، ومنع الإرهاب، والتصدي للهجرة غير النظامية وغير المنظّمة، ومكافحة الاتجار بالأشخاص والاتجار بالمخدرات والأشكال الأخرى من الجريمة المنظّمة عبر الوطنية. وشدّد الاتحاد الروسي على أنّ التشريعات المعمول بها في البلد تُحدّث باستمرار لضمان إعلاء سيادة القانون في المجتمع.

٥٠- وسلّط الاتحاد الروسي الضوء على الاهتمام الذي توليه الحكومة لاحترام حقوق الإنسان، وأشار إلى جهودها الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي.

صربيا

٥١- أشارت صربيا إلى مجمل جهودها المبذولة في مجالي التعاون الدولي والمساعدة القانونية من خلال المشاركة في الشبكات القضائية، والتعاون الثنائي، وتعزيز التعاون غير الرسمي، والنهوض بقدرات مكتب المدعي العام. وأبلغت صربيا عن مجمل جهودها الرامية إلى مكافحة الإرهاب والجريمة المنظّمة، وبخاصة عن طريق إدخال تعديلات على القانون الجنائي وتنفيذ استراتيجية وطنية وخطة العمل المتصلة بها، بما يتماشى مع جهود البلد الرامية إلى منع الإرهاب.

٥٢- وأبلغت صربيا عن التزامها بمكافحة الفساد والجرائم المالية وغسل الأموال. وأشارت صربيا بوجه خاص إلى استراتيجية التحقيقات المالية المتّبعة في البلد، التي تستحدث أدوات جديدة لمكافحة الفساد والجرائم الاقتصادية. وأشارت صربيا أيضا إلى مجمل جهودها الرامية إلى التصدي للاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والجريمة السيبرانية. كما أشارت إلى وكالاتها المتخصصة

الوطنية التي تضطلع بعمليات لمكافحة الأنشطة الإجرامية المتصلة باستغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسيا عبر الإنترنت.

سنغافورة

٥٣- أبلغت سنغافورة عن جهودها الرامية إلى حماية الأطفال والنساء من جميع أشكال العنف والاستغلال والإيذاء، وبخاصة من خلال استحداث جرائم جديدة ذات صلة بالمواد المتعلقة بإيذاء الأطفال والاستغلال الجنسي للأطفال. وأبلغت سنغافورة أيضا عما تتخذه من خطوات هامة لمنع الاتجار بالنساء والأطفال ومكافحته، وكذلك لحماية الأطفال في إطار نظام العدالة الجنائية.

٥٤- وأشارت سنغافورة إلى ما تبذله دائرة السجون من جهود، داخل السجون وخارجها على السواء، لإعادة تأهيل المجرمين وإعادة إدماجهم، وتشمل تنفيذ حملة لإذكاء الوعي بضرورة إعطاء المجرمين السابقين فرصة ثانية. وسلّطت سنغافورة الضوء على المبادرة التي توفر الدعم الأسري للسجناء بهدف تدعيم الأسر المفككة، وزيادة مشاركة الأسر في عملية إعادة تأهيل السجناء، وتمكين السجناء من تولي زمام الأمور في عملية إعادة تأهيلهم. وأشارت سنغافورة أيضا إلى مجمل جهودها المتصلة بالتعاون الدولي في مجالات الجريمة السيبرانية وغسل الأموال وأنشطة إجرامية أخرى، وسلّطت الضوء على قانون جديد ييسر تبادل المعلومات الاستخباراتية المالية.

تونس

٥٥- أبلغت تونس عن جهودها الرامية إلى حماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال والعنف، وعن إنشاء هيئة تُعنى بمنع الاتجار بالأشخاص، مع التركيز بوجه خاص على حماية الأطفال. وأبلغت تونس أيضا عن استراتيجياتها الوطنية الرامية إلى ضمان شفافية نظام منع الجريمة والعدالة الجنائية ونزاهته. وأخيرا، قدّمت تونس معلومات عن الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية بهدف مكافحة الجريمة المنظّمة والجريمة السيبرانية والاتجار بالمتلكات الثقافية والتصدي لهذه الجرائم.

باء- الإجراءات التي تتخذها كيانات الأمم المتحدة

المنظمة الدولية للهجرة

٥٦- أبلغت المنظمة الدولية للهجرة عن الحاجة إلى ضمانات فيما يتعلق بتحديد هوية المهاجرين ضحايا الاتجار بالأشخاص أو التهريب، وأشارت إلى إصدار المنشور المعنون: *IOM Handbook: Protection and Assistance for Migrants Vulnerable to Violence, Exploitation and Abuse* (كتيب المنظمة الدولية للهجرة: الحماية والمساعدة للمهاجرين المعرضين للعنف والاستغلال والاعتداء).

٥٧- وسلّطت المنظمة الضوء على الحاجة إلى توفير المساعدة المباشرة لضحايا الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي أو العمل القسري. وأشارت المنظمة أيضا إلى خدماتها الاستشارية التي تهدف إلى مساعدة الأعمال التجارية على التصدي للاتجار بالبشر في عملياتها وسلاسل إمداداتها.

وأبلغت المنظمة الدولية للهجرة عن عدة مبادرات تهدف إلى تعزيز التعاون في المسائل المتصلة بالاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين.

مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

٥٨ - أشارت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى مساهمتها في تنفيذ إعلان الدوحة، التي تمثلت في إعداد تقارير بشأن مسائل متصلة بحقوق الإنسان في مجال إقامة العدل وتقديمها إلى مجلس حقوق الإنسان، وخصوصا التقارير المتعلقة بأعمال العنف وحالات الوفاة والإصابات الخطيرة في الأوضاع التي تنطوي على سلب الحرية؛ وتأثير شراء المدنيين الأسلحة النارية وحيازتهم لها واستخدامهم إياها على الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال من منظور حقوق الإنسان؛ وعقوبة الإعدام؛ والإرهاب وحقوق الإنسان؛ والفساد. وقدمت المفوضية بيانا مفصلاً عن الطريقة التي قدم بها الدعم إلى بلدان مختلفة في جميع أنحاء العالم.

٥٩ - وأبلغت المفوضية عن المبادرات المضطلع بها بشأن السياسات المتعلقة بنزلاء السجون؛ وحماية الشهود؛ وتوفير التدريب المتخصص للعاملين في مجال العدالة الجنائية بشأن جرائم الكراهية؛ والجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز؛ وإدماج المنظور الجنساني في نظم العدالة الجنائية؛ والجهود الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية؛ ومكافحة الإرهاب؛ واستحداث عمليات تشاورية وتشاركية في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية والفساد.

منظمة الأمم المتحدة للطفولة

٦٠ - أشارت اليونيسف إلى مجمل جهودها الرامية إلى إدماج السياسات المتصلة بالأطفال والشباب في جهود إصلاح العدالة الجنائية، وصوغ وتطبيق سياسات شاملة ومكيفة مع احتياجات الأطفال في مجال العدالة. وسلّطت اليونيسف الضوء على جهودها الرامية إلى تعزيز بدائل الاحتجاز لفائدة الأطفال المدانين بارتكاب جرائم، وتحسين الدعم المقدم للأطفال الضحايا والشهود عن طريق بناء القدرات وتعزيز البرامج التي تنطوي على التنسيق بين قطاعي العدالة والرعاية الاجتماعية.

٦١ - وسلّطت اليونيسف الضوء على الإجراءات المتخذة للتصدي للعنف ضد الأطفال، وأشارت إلى حملات وأنشطة عالمية محدّدة شاركت فيها من خلال تقديم المساعدة التقنية، وضمان أن تكون البرامج الرامية إلى التصدي للعنف ضد الأطفال على الصعيد القطري متينة وقائمة على الأدلة ويمكن توسيع نطاقها بهدف دعم البلدان في وضع تدابير التصدي وتنفيذها ورصدها، في إطار مبادرة "التعلم الآمن: دعوة إلى العمل".

جيم - الإجراءات التي تتخذها معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

معهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

٦٢ - أبلغ معهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين عن تقديم المساعدة التقنية التي تركز على مكافحة الفساد ومنع الجريمة والعدالة الجنائية وغسل الأموال والتعاون الدولي.

المعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها، المنتسب إلى الأمم المتحدة

٦٣- أبلغ المعهد الأوروبي لمنع الجريمة ومكافحتها، المنتسب إلى الأمم المتحدة، عن مجمل جهوده الرامية إلى توفير الخبرة التقنية بهدف التصديّ للاتجار بالأشخاص. وأبلغ المعهد أيضا عن الإجراءات المحددة الأهداف التي اتخذها في بلدان أوروبا الشرقية من أجل إنشاء آليات لدعم ضحايا الاتجار بالبشر.

٦٤- وأشار المعهد إلى جهوده الرامية إلى التصديّ للعنف الجنساني الذي تواجهه المهاجرات.

معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

٦٥- قدّم معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين بيانا مفصّلا للأنشطة التي يضطلع بها في مجالات منع العنف والجريمة، والجريمة المنظّمة عبر الوطنية، وغسل الأموال، وإصلاح نظم العدالة الجنائية، والتعاون الدولي. وأشار المعهد إلى الأنشطة التثقيفية المضطلع بها في المسائل المتصلة بمنع العنف والجريمة. وتشجع هذه الأنشطة على تهيئة بيئة تعليمية آمنة وإيجابية في المدارس الثانوية تهدف إلى حماية الأطفال والمراهقين من جميع أشكال العنف والمضايقة والتنمر في المدارس.

٦٦- وأشار المعهد إلى جهوده الرامية إلى تعزيز مؤسسات العدالة الجنائية من حيث فعاليتها واستقلالها وحيادها وتكافؤ فرص الوصول إليها والضمانات الإجرائية التي توفرها، وذلك عن طريق وضع برامج لتبادل الآراء وتقديم المساعدة التقنية في مجالات حماية الضحايا والشهود، وتعزيز العدالة التصالحية، وإعداد الإحصاءات، والإصلاح القضائي، والابتكارات في مجال الإجراءات، وإدماج التكنولوجيا الجديدة، وإدراج المنظور الجنساني، من بين مجالات أخرى.

معهد راؤول فالينبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني

٦٧- سلّط معهد راؤول فالينبرغ لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الضوء على جهوده في مجالي إنفاذ القانون وحقوق الإنسان في أفريقيا وآسيا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وأبلغ المعهد أيضا عن عمله المواضيعي بشأن مواضيع مثل حقوق الإنسان ومكافحة الفساد.

معهد تايلند للعدالة

٦٨- أبلغ معهد تايلند للعدالة عن مجمل جهوده الرامية إلى إدماج المسائل المتصلة بالأطفال والشباب في جهود العدالة الجنائية، وذلك من خلال توفير الدعم لكي تنفّذ في تايلند استراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وأشار المعهد أيضا إلى منشوره المتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في نظام العدالة الجنائية، وكذلك إلى جهوده الرامية إلى تعزيز التدابير المراعية للاعتبارات الجنسانية في مجالات منع الجريمة والعدالة الجنائية ومعاملة المجرمين.

٦٩- وأشار المعهد إلى أعماله المبتكرة المتعلقة بإدماج استراتيجيات منع الجريمة والعدالة الجنائية في السياسات والبرامج الاجتماعية والاقتصادية، وخصوصا تلك التي تؤثر على الشباب.

معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

٧٠- أشار معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين إلى خطته الاستراتيجية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١، وأبلغ عن مشاوراته الجارية مع الجهات المعنية في أفريقيا، وهو ما شجّع إقامة شراكات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية بين الحكومات والمؤسسات الأكاديمية والعلمية والمهنية والمنظمات غير الحكومية والخبراء والمجتمع المدني وقيادات المجتمعات المحلية.

دال- الإجراءات التي تتخذها المنظمات الحكومية الدولية

رابطة الدول المستقلة

٧١- أبلغت رابطة الدول المستقلة عن مجمل جهودها المبذولة في مجال منع الجريمة من خلال برامج تعاون متوسطة الأجل ومحددة الأهداف في المجالات التالية ذات الأولوية: الجريمة المنظّمة، والاتجار غير المشروع بالمخدرات، والهجرة غير المشروعة، والاتجار بالبشر، والجريمة السيبرانية. وأشار إلى تنفيذ وثائق سياسية محددة الأهداف تهدف إلى تعميق التعاون في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، والتعاون بشأن هذه المسائل، وكذلك مكافحة الإرهاب والتطرف والاتجار بالمخدرات.

٧٢- وأشارت رابطة الدول المستقلة أيضا إلى برنامج التعاون فيما بين دولها الأعضاء للفترة ٢٠١٧-٢٠١٩، الذي يُنفذ حاليا ويهدف إلى مكافحة الإرهاب وغيره من أشكال التطرف العنيف.

أمانة اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض

٧٣- أبلغت أمانة اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض عن مجمل جهودها الرامية إلى مكافحة الجرائم ضد الأحياء البرية وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على السعي إلى الحصول على سبل كسب العيش المستدامة. وأشارت الأمانة إلى مجمل الجهود المبذولة في إطار الاتفاقية بهدف تهيئة بيئة سبيرة آمنة فيما يتعلق بالجرائم ضد الأحياء البرية، وسلّطت الضوء على تعاون الأمانة مع المنظمات الدولية الأخرى. كما تتخذ تدابير ترمي إلى تحسين التعاون وتيسير اتخاذ تدابير تصدّ شاملة وجامعة ضد الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية.

٧٤- وسلّطت أمانة الاتفاقية الضوء على التزامها بالنهوض بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياساتها وأنشطتها، وتعزيز تطوير واستخدام الأدوات والأساليب اللازمة لزيادة توافر البيانات الإحصائية والدراسات التحليلية عن منع الجريمة والعدالة الجنائية، وكذلك تحسين نوعية هذه البيانات والدراسات، وتعزيز التعاون الدولي.

مصرف التنمية للبلدان الأمريكية

٧٥- أشار مصرف التنمية للبلدان الأمريكية إلى الدعم الذي يقدمه إلى بلدان أمريكا اللاتينية في المسائل المتصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وأبلغ عن مختلف الأنشطة المضطلع بها في المنطقة في مجالي العدالة الجنائية ومكافحة الفساد. وأشار مصرف التنمية للبلدان الأمريكية أيضا إلى مجمل جهوده الرامية إلى إعادة تأهيل الأحداث الجانحين، وأبلغ عن الأنشطة التي يضطلع بها في بلدان مختلفة في المنطقة.

٧٦- وسلطت مصرف التنمية للبلدان الأمريكية الضوء على التدابير المبتكرة التي ينفذها بغية تعزيز إدماج المهاجرين في المجتمع، وكذلك تعزيز الفرص المتاحة للمجتمعات المحلية المعرضة للخطر. وبالإضافة إلى ذلك، أُشير إلى مجمل الجهود الرامية إلى منع العنف بين الشباب، وقدم بيان مفصّل للأنشطة ذات الصلة المضطلع بها في مختلف البلدان. وأبلغ مصرف التنمية للبلدان الأمريكية عن مجمل جهوده الرامية إلى منع العنف ضد النساء، وتعزيز نظام العدالة الجنائية، وتحسين نظم الأمن والعدالة بوجه عام في المناطق المختلفة، وقدم بياناً مفصلاً عن الأنشطة المضطلع بها.

المحكمة الجنائية الدولية

٧٧- أبلغت المحكمة الجنائية الدولية عن مجمل جهودها الرامية إلى إذكاء الوعي على الصعيدين الوطني والدولي في مجالي تطوير نظم العدالة وسيادة القانون، ومن ذلك على سبيل المثال إصدار ورقات سياساتية تتناول أموراً منها الجرائم الجنسية والجنسانية، والجرائم المرتكبة ضد الأطفال أو التي تؤثر عليهم، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني والمنظور المراعي للأطفال في جميع مجالات عمل المحكمة.

٧٨- وأبلغت المحكمة الجنائية الدولية أيضاً عن مجمل جهودها الرامية إلى إرساء وتوطيد التعاون الدولي مع الولايات القضائية الوطنية بشأن المسائل المتصلة بالجرائم الخطيرة، وكذلك حماية الضحايا والشهود.

المنظمة الدولية للشرطة الجنائية

٧٩- أبلغت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) عن مساهمتها في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وذلك من خلال ما تضطلع به من أنشطة مشتركة وبناء قدرات ودعم موجهٍ مقدّم للبلدان الأعضاء بشأن مكافحة جميع أشكال الجريمة عبر الوطنية والإرهاب. وفي هذا السياق، وضع الإنتربول مجموعة أهداف العمل الشرطي العالمي السبعة لقيادة نهج مبتكرة في مجال العمل الشرطي على الصعيد العالمي، وجعل العالم أكثر أمناً واستدامة. وتتواءم هذه الأهداف تواءماً وثيقاً مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتساهم في تنفيذ ما يصل إلى ١١ هدفاً من أهداف التنمية المستدامة، البالغ عددها ١٦ هدفاً، و٤٠ غاية من أصل ١٦٩ غاية ذات صلة.

٨٠- وسلطت الإنتربول الضوء على الجهود الرامية إلى موازنة مشاريعه ومبادراته مع مبادئ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، في إطار التزامها بتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

منظمة الدول الأمريكية

٨١- أبلغت منظمة الدول الأمريكية عن جهودها الرامية إلى منع العنف والجريمة، وبخاصة إنشاء شبكة البلدان الأمريكية لمنع العنف والجريمة وبرنامجهما، الذي يحدد التوجه العام لسياسة المنظمة في هذا الشأن.

٨٢- وأشارت منظمة الدول الأمريكية أيضاً إلى جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأشخاص، وتعزيز قدرات نظم السجون على إعادة إدماج الجناة، وتعزيز قدرة مؤسسات الشرطة، وتقديم الدعم لضحايا الإحرام، والتصدي للجرائم المتعلقة بالهجرة غير النظامية في أمريكا الوسطى.

منظمة الجمارك العالمية

٨٣- أبلغت منظمة الجمارك العالمية عن مجمل جهودها فيما يتعلق بتعزيز التعاون الدولي والإقليمي وكذلك التعاون المشترك بين الوكالات في مجال إنفاذ القانون، وبخاصة من خلال بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية والأدوات والوسائل اللازمة لأعضائها، وعن طريق زيادة التعاون العملي وتبادل المعلومات. وأبلغت المنظمة أيضا عن جهودها الرامية إلى إدماج أنشطة الجمارك في نظم العدالة الجنائية.

٨٤- وأشارت منظمة الجمارك العالمية أيضا إلى برامجها التي أسهمت في الاضطلاع بتحقيقات وملاحقات قضائية تتسم بالكفاءة في مجالات منها أمن الحدود والأمن الداخلي. وسلّطت الضوء أيضا على تعاونها مع منظمات دولية أخرى، وخصوصا المكتب، بشأن عدّة برامج تهدف إلى مكافحة الجريمة والفساد. وأبلغت المنظمة عن مجمل جهودها التي ترمي إلى مكافحة الفساد وغسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتشمل تنفيذ عمليات محددة الأهداف وإنشاء شبكة عالمية على الإنترنت تهدف إلى مكافحة الاحتيال التجاري.

٨٥- وقدمت منظمة الجمارك العالمية بيانا عن مجمل جهودها الرامية إلى مكافحة الجريمة السيبرانية والاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية، وبخاصة توفير الخبرات التقنية والإرشادات والأنشطة التدريبية لأعضائها. وأشارت المنظمة أيضا إلى جهودها الرامية إلى التصدي للجرائم ضد الأحياء البرية، التي احتشدت لمواجهتها كيانات إقليمية ودون إقليمية ووطنية، وسلّطت الضوء على الأدوات التي وُضعت بهدف مساعدة أعضاء المنظمة بشأن المسائل المتعلقة بالجرائم ضد الأحياء البرية والغابات.

هاء- الإجراءات التي تتخذها المنظمات الحكومية الدولية

أكاديمية علوم القضاء الجنائي

٨٦- أبلغت أكاديمية علوم القضاء الجنائي عن أنشطتها الرامية إلى دعم مبادرة التعليم من أجل العدالة، التي أطلقها المكتب، وخصوصا على مستوى التعليم العالي، من خلال الأنشطة البحثية التي يُضطلع بها بشأن مواضيع تتعلق بسيادة القانون والعدالة والمؤسسات القوية. وتتراوح الأنشطة بين نشر المقالات والكتب والأعمال المرجعية، ودعم نمائط المستوى الجامعي المعدّة في إطار المبادرة.

٨٧- وشدّدت الأكاديمية على التزامها بتقديم الدعم المتواصل لمبادرة التعليم من أجل العدالة، والإسهام في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

الاتحاد الياباني لنقابات المحامين

٨٨- أبلغ الاتحاد الياباني لنقابات المحامين عن جهودها الرامية إلى تعزيز حقوق ضحايا الإجرام بهدف كفالة حصولهم على الدعم القانوني الكافي. وأبلغ الاتحاد عن مجمل جهودها الرامية إلى حماية الأحداث الجانحين، وحماية ضحايا العنف من النساء، وإلغاء التمييز، وتعزيز سيادة القانون.

المنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي

٨٩- أبلغت المنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي عن مجمل جهودها الرامية إلى النهوض بنزاهة القضاء وتعزيز إعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع، بأساليب منها على وجه الخصوص توفير التدريب للجهات المعنية العاملة في مجال العدالة الجنائية، وإعادة تأهيل المجرمين، وتعزيز فرص حصول السجينات على الخدمات في مختلف المناطق.

ثالثاً- متابعة لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية لإعلان الدوحة

٩٠- أنشئت لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في عام ١٩٩٢ باعتبارها واحدة من اللجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهي هيئة صنع السياسات الرئيسية داخل الأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. ونجحت اللجنة، من خلال دورها كمحفّل جامع، في النهوض بالمناقشات بشأن القضايا السياساتية الرئيسية التي تنشأ بسبب ما تتسم به الجرائم من طبيعة دائمة التغيير، وما تواجهه الأوساط الدولية المعنية بمنع الجريمة والعدالة الجنائية من تحديات.

٩١- وعلى هذا النحو، أتاحت اللجنة إجراء حوار نشط بين الممارسين من الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة ومعاهد شبكية برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وكذلك من جهات دولية ذات صلة ومنظمات غير حكومية ومؤسسات أكاديمية والقطاع الخاص. وقد أسهمت اللجنة، عن طريق إتاحة ذلك، في تعزيز عملية وضع استراتيجيات وطنية وإقليمية ودولية تتسم بالكفاءة، مع ضمان اتباع نهج يقوم على تعدد الجهات المعنية فيما يتصل بالنهوض بسيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية. وفي الآونة الأخيرة، في إطار الدورة الثامنة والعشرين للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، قدّم شباب من جميع أنحاء العالم مساهماتهم الكتابية بشأن أهمية تمكين الشباب من أجل دعم تنفيذ الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، وكذلك دور التعليم (انظر الوثيقة E/CN.15/2019/CRP.5). وبالإضافة إلى ذلك، أتاحت اللجنة للشباب محفلاً للتكلم أمام اللجنة بشأن المسائل المتصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية وسيادة القانون، في إطار بند جدول أعمال اللجنة المتعلق بمساهمات اللجنة في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تماشياً مع قرار الجمعية العامة ١/٦٨، بما في ذلك متابعة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ واستعراضها وتنفيذها.

٩٢- وقد وفّرت مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، التي تعمل لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بصفتها هيئتها التحضيرية، الحافز والإطار السياساتي الموضوعي والمعياري لعمل اللجنة اللاحق، ووفّرت كذلك النهج البرنامجي العام الذي يتبعه المكتب. ومنذ اعتماد إعلان الدوحة، ناقشت اللجنة، في إطار البند الدائم في جدول أعمالها بشأن مؤتمر الجريمة، وكذلك في إطار بنود جدول الأعمال الأخرى ذات الصلة، المسائل الرئيسية التي تواجه المجتمع الدولي، وحددت إجراءات مشتركة لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٩٣- وبالإضافة إلى ذلك، أتاحت اللجنة استمرار العمل بإطار مواضيعي فني من خلال اعتماد قرارات ركزت على مسائل منها تلك المدرجة في صميم إعلان الدوحة. وركّزت تلك القرارات على مسائل عديدة من بينها تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، والتعليم، ومنع الجريمة، والتصدي

للجريمة السيبرانية، وإعادة تأهيل السجناء وإعادة إدماجهم، وغير ذلك من المسائل الرئيسية التي تشكل جزءا من الالتزامات الرئيسية التي ينطوي عليها إعلان الدوحة.

٩٤- ووفرت اللجنة أيضا محفلا لتنظيم مناسبات جانبية وغيرها من المناقشات غير الرسمية التي تبرز أهمية اتباع نهج متعدد القطاعات يدعم سيادة القانون ومنع الجريمة والعدالة الجنائية، ودمج المنظور الجنساني ومنظور حقوق الإنسان، ويعزز تمكين الشباب، من أجل إعلاء سيادة القانون.

٩٥- وفي حين عملت اللجنة في الأعوام الماضية، وخصوصا فيما يتعلق بمتابعة نتائج المؤتمرات الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر، بصفتها محفلا يتيح للدول الأعضاء الإبلاغ عن الجهود الوطنية الرامية إلى تنفيذ الإعلانات ذات الصلة، فإن من الممكن القيام بالمزيد من أجل تعزيز دور اللجنة في هذا الصدد. وفي اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بالدروس المستفادة من مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي عُقد في بانكوك في آب/أغسطس ٢٠٠٦، جرت مناقشة مستفيضة للسبل الناجعة والفعالة الكفيلة بمتابعة نتائج المؤتمرات متابعة مناسبة، ومنها القرارات التي تُعرض على لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، أو خطط العمل، أو القوائم المرجعية، أو استعراضات منتصف المدة التي تقوم بها اللجنة، أو إجراء مناقشات بشأن المتابعة في مؤتمرات لاحقة (انظر الوثيقة E/CN.15/2007/6). ومن الناحية العملية، استخدم التقرير السنوي للأمين العام بوصفه الأداة الرئيسية للإبلاغ عن الجهود الوطنية (بالنظر إلى أنه يعرض المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء)، ولتقديم مقترحات بشأن ما يمكن أن يتخذه المكتب من إجراءات مستقبلا.

٩٦- وكما ذكرت الدول الأعضاء في عدة اجتماعات إقليمية تحضيرية للمؤتمر الرابع عشر، يمكن للمؤتمر أن يتيح فرصة فريدة للنظر في كيفية مواصلة تعزيز دور اللجنة باعتبارها محفلا تفاعليا لتبادل التجارب والدروس المستفادة والممارسات الجيدة بشأن تحويل التوجيهات السياسية الواردة في الوثيقة الختامية التي ستعتمد في المؤتمر الرابع عشر إلى إجراءات مجدية على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. وفي هذا الصدد، لعل اللجنة تود أن تنظر في الخبرات التي اكتسبت من خلال المناقشات المواضيعية المحجزة فيما بين الدورات، والتي أطلقتها لجنة المخدرات عقب انعقاد الدورة الاستثنائية الثلاثين للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية في عام ٢٠١٦، واستمر إجراؤها عملا بالإعلان الوزاري^(١) المعتمد في الدورة الثانية والستين للجنة في عام ٢٠١٩، الذي أسفر في الآونة الأخيرة عن اعتماد خطة عمل متعددة السنوات للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، وإجراء مناقشات تفاعلية ركزت على مواضيع محددة وشاركت فيها جهات معنية متعددة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩.^(٢)

(١) الإعلان الوزاري بشأن تعزيز إجراءاتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها (انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٩، الملحق رقم ٨ (E/2019/28)، الفصل الأول، القسم باء).

(٢) يتاح مزيد من المعلومات على الرابط: www.unodc.org/hlr/en/Follow-upProcess.html.

رابعاً - متابعة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتنفيذ إعلان الدوحة من خلال البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة

٩٧- من بين العناصر المبتكرة في متابعة إعلان الدوحة أنه تم، لأول مرة، استخدام إعلان صادر عن مؤتمر للأمم المتحدة معني بالجريمة كأساس لبرنامج تشغيلي عالمي. فقد أطلق المكتب، بهدف النهوض بتنفيذ هذا الإعلان، البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة: صوب ترسيخ ثقافة احترام القانون، الذي حظي بدعم سخي من البلد المضيف للمؤتمر الثالث عشر. ويهدف البرنامج العالمي إلى تحويل التوجيهات السياسية العامة إلى نتائج عملية ملموسة. وقد أسهم ما يتمتع به المكتب من خبرة واسعة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، ووجوده الميداني الواسع النطاق، وشبكته العالمية من العاملين في مجال العدالة الجنائية، في ضمان أن تحوّل تلك الأنشطة إعلان الدوحة إلى إرث دائم من النتائج المؤكدة التي تؤثر على نحو إيجابي في حياة الناس، وفي الوقت نفسه تسهم في الازدهار العالمي.

٩٨- وقد قدّم البرنامج العالمي الدعم والمساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء في أربعة مجالات رئيسية، هي: (أ) تعزيز نزاهة القضاء ومنع الفساد في نظم العدالة؛ (ب) تعزيز إعادة تأهيل السجناء وإدماجهم في المجتمع؛ (ج) منع الجريمة لدى الشباب من خلال الرياضة؛ (د) مبادرة "التعليم من أجل العدالة". وقد شرع البرنامج في تنفيذ أنشطة مختلفة تهدف إلى تطوير الأعمال التشغيلية والتشريعية والسياساتية التي تحتاجها الدول الأعضاء لتنفيذ إعلان الدوحة، وهو ما من شأنه أن يسهم في أهداف وغايات منع الجريمة والعدالة الجنائية الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٩٩- ومنذ بدء تنفيذ البرنامج، تلقى ٦٥ بلداً مساعدة تقنية مباشرة، في مجالات منها بناء القدرات، بالتركيز على الاحتياجات التي تحددها البلدان المستفيدة. وبالإضافة إلى ذلك، تلقى ما يزيد عن ٤٥ ٠٠٠ من القضاة وموظفي السجون والأكاديميين والمعلمين والمدربين وممثلي المجتمع المدني والشباب من أكثر من ١٩٠ بلداً الدعم في مجال بناء القدرات. وتفاعل أكثر من ١,٨ مليون شخص مع أدوات البرنامج، الذي وصل إليهم وكان له تأثير عليهم. فعلى سبيل المثال، استخدم المستفيدون مواد مبادرة التعليم من أجل العدالة لتعليم أكثر من مليون طفل، بمن فيهم ٢٠٠ ٠٠٠ طفل تسجلوا ليلعبوا لعبة "حطمي الصمت يا تشوكا" التي تساعد الأطفال على التعرف على كيفية مكافحة العنف الجنساني. وزار أكثر من ٣٠٠ ٠٠٠ شخص المعارض المنظمة في إطار المبادرة في متاحف في السلفادور وغواتيمالا، وطُبّق منهاج التدريب على مهارات الحياة "الحركة بركة" المستند إلى الأدلة والقائم على الرياضة مع أكثر من ٦٠ ٠٠٠ ألف من الشباب.

١٠٠- والأنشطة والمساعدة التقنية التي يقدمها البرنامج تمدّ المجتمع العالمي بقصص إنسانية وأمثلة عن كيفية ترسيخ سيادة القانون وثقافة احترام القانون على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. وقد ترك البرنامج العالمي بصمته في مجال وضع السياسات، وهو ما يظهر في الإشارات التي فاق عددها ١٥٨ إشارة إلى البرنامج وإعلان الدوحة في الوثائق الرسمية للأمم المتحدة. والبرنامج العالمي مثال على الكيفية التي يمكن بها تنفيذ أحكام الإعلان بطريقة مبتكرة، مع تعميم مراعاة المنظور الجنساني وحقوق الإنسان في الأدوات والمواد الأخرى المتصلة به البالغ عددها ٢٠٠ أداة ومادة. وفي الوقت نفسه، يستفيد البرنامج من أوجه التقدم في تكنولوجيا المعلومات من خلال موقعه الإلكتروني الذي يحظى بنسبة استخدام تبلغ ٢٠ في المائة من كامل نسبة استخدام موقع المكتب

المعني بالمخدرات والجريمة. وبالإضافة إلى ذلك، سعى البرنامج إلى إقامة وتعزيز الشراكات مع الجهات المعنية مثل هيئات الأمم المتحدة الأخرى والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمرين والرابطات المجتمعية.

١٠١- وكما ذكر خلال عدّة اجتماعات إقليمية تحضيرية للمؤتمر الرابع عشر لمنع الجريمة، توفر الخبرة البرنامجية والمعارف التقنية التي يتمتع بها البرنامج العالمي أيضا صلة برنامجية موضوعية ضرورية بين مؤتمري منع الجريمة الثالث عشر والرابع عشر. وفي سياق الانتقال من الدوحة إلى كيوتو، يتمتع المكتب بوضع فريد يمكنه من مواصلة تقديم خبرته ودعمه إلى الدول الأعضاء عن طريق تحويل جميع الالتزامات السياسية إلى إجراءات تشغيلية. ومن خلال العمل الذي يضطلع به المكتب بالتعاون مع طائفة واسعة من الجهات المعنية (تشمل الأطفال والشباب والمؤسسات الأكاديمية والمرين والقضاة وغيرهم من الممارسين في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية والمدربين الرياضيين ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص)، فتحت آفاق جديدة للكيفية التي يمكن من خلالها أن تكون النتائج السياسية لمؤتمرات الجريمة الخمسية ذات فائدة كبيرة للمهنيين العاملين في مجال العدالة الجنائية في جميع أنحاء العالم.

خامساً- الاستنتاجات والتوصيات

١٠٢- ولعلّ مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية يودُّ أن يأخذ في اعتباره المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية بشأن التدابير والمبادرات الرامية إلى تنفيذ المبادئ الواردة في إعلان الدوحة. وقد ثبت أنّ تعميم هذه المعلومات يساعد على اكتساب فهم أفضل لما اتُّخذ منذ المؤتمر الثالث عشر على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي من تدابير لصوغ التشريعات والتوجيهات الخاصة بالسياسة العامة، وتعزيز الآليات والقدرات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

١٠٣- ولعلّ مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية يودُّ أن ينظر في عنصرين مترابطين أثيرا في المرحلة التحضيرية للمؤتمر الرابع عشر، أي في الاجتماعات الإقليمية التحضيرية، ويمكن أن يكونا مفيدين لضمان المتابعة المناسبة لإعلان كيوتو.

١٠٤- والعنصر الأول من هذين العنصرين هو أهمية تدعيم دور لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، باعتبارها هيئة صنع السياسات في الأمم المتحدة التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن مسائل منع الجريمة والعدالة الجنائية، في العمل على تنفيذ إعلان كيوتو، وذلك عن طريق توفير منتدى تفاعلي يتبادل فيه مقررو السياسات والممارسون وجميع الجهات المعنية التجارب والدروس المستفادة والممارسات الجيدة بشأن تحويل التوجيهات السياسية الواردة في الوثائق الختامية إلى إجراءات مجدية على المستوى الوطني والإقليمي والدولي. ويمكن أن تكون الخبرات التي اكتسبتها لجنة المخدرات في تنظيم المناقشات المواضيعية فيما بين الدورات في إطار متابعة الدورة الاستثنائية الثلاثين للجمعية العامة، المعقودة في عام ٢٠١٦، والجزء الوزاري المعقود في عام ٢٠١٩، بمثابة مصدر للإلهام في هذا الصدد.

١٠٥- والعنصر الثاني هو أهمية تفعيل نتائج مؤتمر الجريمة من خلال تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات. وفي هذا الصدد، يمكن أن يكون العمل الذي يضطلع به المكتب، بالتعاون الوثيق مع جميع الجهات المعنية (بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة الأخرى والمنظمات الدولية والإقليمية والممارسون والأوساط الأكاديمية والشباب)، وخصوصاً من خلال البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة، بمثابة إطار وحافز لمواصلة العمل. ومن خلال البرنامج العالمي، قدّم المكتب إلى المجتمع الدولي أمثلة حقيقية عن كيفية تعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وكيفية الاستفادة من أوجه التقدم المحرز في تكنولوجيا المعلومات، لكن في الوقت نفسه، كان المكتب ينظر في أهمية استمرار البرنامج وفي كيفية استخدام الأعمال المضطلع بها في إطاره كمثال يستفاد منه في الإجراءات المتخذة في المستقبل. والبرنامج العالمي ليس مثلاً ناجحاً على التنفيذ البرنامجي لعملية حكومية دولية فحسب، بل ثبت أيضاً أنه يوفر الاستمرارية البرنامجية بين المؤتمرين الثالث عشر والرابع عشر، مع رؤية تطلعية نحو عام ٢٠٢٥ وما بعده^(٣) وتسير عملية المتابعة البرنامجية المشار إليها جنباً إلى جنب مع عملية المتابعة الحكومية الدولية التي تقودها لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وتسهم فيها وتكملها.

١٠٦- وفيما يتعلق بعملية المتابعة - العملية الحكومية الدولية والعملية البرنامجية - على حد سواء، وفيما يتجاوز إطار إعلان كيوتو، لعلّ مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية يودّ أن يوصي بأن يُولى الاعتبار الواجب لتقرير المؤتمر، الذي سيجسد المداولات التي أُجريت أثناء الجزء الرفيع المستوى والنظر في بنود جدول الأعمال، وسيتضمن ملخصاً لوقائع المؤتمر والتوصيات المنبثقة عن حلقات عمله. وينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار الوثائق الموضوعية الأخرى التي ستصدر قبل المؤتمر الرابع عشر وأثناءه وبعده، بما في ذلك الوثائق الصادرة عن معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية بشأن نتائج حلقات عمل المؤتمر، والوثائق الصادرة عن كيانات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية، والمنظمات غير الحكومية وفرادى الخبراء، بما في ذلك الوثائق الخاصة بالاجتماعات الجانبية التي عُقدت أثناء المؤتمر.

(٣) انظر الوثيقة E/CN.15/2019/CRP.3.